

باحثون يوصون بتوفير الحماية القانونية للأثار

□ الموصل / نوزت شمدين

أوصى باحثون من جامعة الموصل بتوفير الحماية القانونية للأثار، مع مقترحات لمجلس النواب العراقي، من اجل تبني قوانين جديدة تمنع التجاوز على الأثار بأي شكل من الأشكال، جاء ذلك خلال المؤتمر العلمي السنوي الرابع الذي أقامته كلية الحقوق في جامعة الموصل، حمل عنوان(الحماية القانونية للأثار والتراث الحضاري والثقافي— العراق أمونجا)، والتي انعقد في المنتدى العلمي والثقافي في جامعة الموصل.

وذكر، اكرم محمود عميد كلية الحقوق، أن المؤتمر سلط الأضواء على ما تتعرض له الأثار في العراق عموما وفي نينوى على وجه الخصوص، من انتهاكات وسرقة، وعبث، وقدمت خلال الندوة جملة من البحوث القانونية التي تنصب على الحماية الجنائية والمدنية والوقائية للأثار، فضلا عن بحوث متخصصة في الجانب الفلئيه.

وأوصى الباحثون في المؤتمر الذي امتد ليومين، إلغاء النظام الخاص بأجور زيارة المتاحف رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٤ وإصدار تشريع جديد تحدد فيه أسعار زيارات المتاحف بشكل ينسجم مع الواقع الاقتصادي والمعاشي الحالي سيما وان المشرع العراقي في قانون الأثار النافذ رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ أعطى لوزير الثقافة والسياحة صلاحية إصدار نظام داخلي يحدد فيه أجور زيارة المتاحف، ودعوة المشرع العراقي إلى استحداث نصوص جديدة، منها ما يضاف إلى نص الفقرة ٤٨ من قانون الأثار والتراث العراقي النافذ رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ يمنح حق التقاضي للسلطة الأثرية وفروعها عن الأثار والتراث العراقي بغض النظر عن العائدية واقتراح الموصون ان يكون الشكل الآتي: ((يمنح رئيس السلطة الأثرية وفروع الهيئة في المحافظات حق التقاضي عن الأثار والتراث العراقي بغض النظر عن العائدية مع الاحتفاظ بما تفره القواعد العامة من حقوق الملكية الخاصة ((.

وشمول الأحكام الصادرة في دعاوى الأثار والتراث بالتدقيقات التمييزية (التمييز الجوهري) عملا بأحكام المادة ٢٠٩ من قانون المرافعات المدنية النافذ واقتراح أن يكون النص على النحو الآتي: ((الأحكام الصادرة على بيت المال والأثار والتراث أو الأوقاف أو الصغار أو الغائبين أو المجانين أو

المعتوهين أو غيرهم من ناقصي الأهلية والأحكام المتضمنة فسخ عقد الزواج وكذلك الحجج المعتمدة بمثابة الأحكام كالحجج المتعلقة باستبدال الأوقاف والأذن بالقسمة الرضائية إذا لم تميز من قبل ذوي العلاقة فعلى القاضي إرسال الإضارة في اقرب وقت ممكن إلى محكمة التمييز لإجراء التدقيقات التمييزية عليها)).

وتسجيل وتوثيق التراث الأبنية الموقوفة الأثرية والتراثية المتروكة والمهدومة وإفراد تصنيف خاص بها لغرض المحافظة عليها وإلى التنسيق بين قانون الأثار والتراث وقانون الأوقاف بحيث يأخذ كل منهما بخصوصية الآخر ورفع التعارض بينهما ان وجد مع اقتراح نص مضمونه: ((١- تعد الأثار والتراث جميعها - عدا الأوقاف - من أموال الدولة ، ولا يجوز تملكها ، أو حيازتها أو التصرف فيها إلا وفق الأحوال والشروط المنصوص عليها في هذا القانون والتعليمات المنفذة له ٢- الأوقاف التي تعد أثارا أو تراثا تخضع للأحكام الشرعية والقانونية الخاصة بها مع مراعاة أحكام هذا القانون ((.

وتحديد وبيان التعبيرات الفولكلورية لأهميتها بوصفها تراث الأمة وتأكيد نسبة هذا الفولكلور للجماعة التي أيدعته عن طريق توثيق هذه التعبيرات الفولكلورية وهذا لن يتحقق إلا عن طريق إنشاء أرشيف وطني مهمته تجميع وتوثيق وتوثيق التعبيرات الفولكلورية الوطنية وفرض جزاءات محددة على كل من يستغل الفولكلور الوطني بغير ترخيص من الجهة المختصة و ضد أي عمل من شأنه ان يعرض الفولكلور الوطني للتحريف أو التشويه أو التقلية.

وضرورة النص على اعتبار الأفكار الأثرية ملكا عاما للشعب وتبشير وزارة الثقافة عليها حقوق المؤلف الأدبية والمالية وتعمل على حمايتها ودعمها ونقترح إيراد النص الآتي في قانون حماية المؤلف أو في حالة صدور قانون جديد لحماية الممتلكات الفكرية ((١- يقصد بالفكرة الأثرية جميع صور الإبداع الفكري في المجالات العلمية والفنية والأدبية الناتجة من وحي العقل والتي تستخلص من الأثار المنقولة وغير المنقولة التي وجدت بعدة تزيد عن مئتي سنة والتي تم التعبير عنها في صورة شيء مادي هو الأثر ٢- تبشير وزارة الثقافة حقوق المؤلف الأدبية والمالية على الفكرة الأثرية المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة وتعمل

على حمايتها ودعمها وتقوم في سبيل ذلك بإنشاء ما يلزم من سجلات وأرشيفات وقواعد بيانات لغيد ما يتم حصره وتصنيفه من الأفكار الأثرية ((.

وتعديل نص الفقرة السابعة من المادة الرابعة من قانون الأثار والتراث العراقي رقم ٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بإضافة كلمة أو أنتجتها الطبيعية لتصبح (الأموال المنقولة وغير المنقولة التي بناها أو صنعها أو تحتها أو أنتجها أو كتبها أو رسمها أو صورها الإنسان أو أنتجتها الطبيعة ولا يقل عمرها عن ٢٠٠ مئتي سنة وكذلك الهياكل البشرية والحيوانية والنباتية) .

وتضمنين القانوص التشريعي بين نص الفقرة الخامسة من المادة التاسعة ونص الفقرة الخامسة من المادة الخامسة عشرة من قانون الأثار والتراث العراقي وترك تحديد النطاق المكاني لحريم الأثار للجهات المختصة لان المسألة تتفاوت حسب الموقع الأثري المراد حمايته.

وتضمنين قانون الأثار والتراث نصاً يحظر استعمال المناطق الأثرية كمستودع للأنقاض أو الأقدار أو بأي وجه استعمال آخر من شأنه الإضرار بالموقع الأثري وان يمد نطاق الحظر إلى العقارات المجاورة للمناطق الأثرية أيضا.

وتأهيل بعض المباني الأثرية وإدامتها لأغراض سياحية والتعريف بها على ان لا يؤثر ذلك على تسميتها وكيانها.

والدعوة إلى إنشاء صندوق وطني للأثار والتراث الثقافي بقانون لتحويل جميع عمليات حفظ وصيانة وترميم واستصلاح وإعادة تأهيل الممتلكات الثقافية العقارية الأثرية أيضا.

والدعوة إلى العناية بالوثائق والمخطوطات والحفاظ عليها من الضياع والتلف ومعالجة أوضاعها في الكتابات ومكان وجودها من حيث الفهرسة وتهيئة الأسباب المناسبة لحفظ الأمانة وذلك بتسييد البنائيات التقنية الحديثة لحفظ الوثائق والمخطوطات وحمايتها بشكل علمي من التلف والتعفن والأثرية بحيث يستطاع طالب العلم ان يطلع عليها بسهولة.

والدعوة لشمول جرائم سرقة وتهريب والإتجار بالأثار ببدءا عينية القانون الجنائي أي خضوع مرتكب هذه الجرائم للمسائلة الجنائية بغض النظر عن جنسيته أو مكان وقوعها وذلك لخطورة هذه الجرائم التي لا تقل شأنًا عن بقية الجرائم التي



من آثار مدينة الموصل

بأفراد ما يتعلق بالأثار وحمايتها بنص مستقل يحدد مضمون الحماية ونطاقها وطبيعة التزام المشرع تجاهها ورفع من موضعه الحالي الوارد في معرض الحديث عن توزيع الاختصاصات بين المركز والإقليم.

إضافة الى مطالبة الأمم المتحدة بدعوة الدول الأعضاء إلى عقد مؤتمر دولي حول أثار العراق المسروقة والمفقودة والتوصل بالتالي إلى عقد اتفاقية بشأنها تتضمن تحويل القضاء الوطني العراقي اختصاص النظر في أي نزاع قانوني حول أي قطعة أثرية يشك بعائديتها إلى العراق وتكون قرارات هذه المحكمة نافذة بحق الأفراد والدول التي وقعت على هذه الاتفاقية.

سبعة عشر: دعوة الحكومة العراقية إلى عقد معاهدات دولية خاصة مع دول جوار العراق تكفل محاربة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية وإعادة ما يضيظ منها في هذه الدول إلى العراق و إلى عقد اتفاقية أخرى مع الدول العربية لحماية الأثار العربية وصيانتها تتناول مختلف جوانب التعاون الفني والقانوني تركز على التعاون العربي في مكافحة الجرائم الواقعة على الأثار والعمل العربي المنظم لاستعادة الأثار والممتلكات الثقافية العربية التي تم الاستحواذ عليها من قبل الجهات الأجنبية.

ودعوة مجلس الأمن الدولي إلى إصدار قرار وتحت الفصل السابع لكي يكون بمثابة رادع يمنع من استهداف الممتلكات الثقافية أو اتخاذها مكانا دافعية في زمن النزاع المسلح عموما.

والدعوة إلى تشكيل لجان حكومية أو شبه حكومية تعمل ببعية متخصصين على دراية بالقانون الوطني الأمريكي ترفع دعاوى في المحاكم الأمريكية للمطالبة بالممتلكات الثقافية المسروقة من العراق وبالتعويض عن الأضرار التي لحقت بها نتيجة الاحتلال الأمريكي للعراق.

مع دعوة المنظمات الدولية العالمية والإقليمية وخاصة المنظمات المتخصصة بالحفاظ على التراث الثقافي العالمي أن تضاعف من جهودها العلمية لدفاعية في زمن النزاع المسلحة عموما. والدعوة إلى تشكيل لجان حكومية أو شبه حكومية تعمل ببعية متخصصين على دراية بالقانون الوطني الأمريكي ترفع دعاوى في المحاكم الأمريكية للمطالبة بالممتلكات الثقافية المسروقة أو المسئولى عليها بطريق غير مشروع إلى بلدانها الأصلية.

أخضعها المشرع الجنائي في قانون العقوبات لمبدأ عينية القانون الجنائي. وتعديل نص المادة ٤٥ من قانون الأثار والتراث العراقي الناخذ بتسييد العقوبة المقررة لجريمة المتاجرة بالأثار والتراث لتصبح العقوبة السجن ودعا المؤتمرين أيضا المشرع الدستوري العراقي

مواد غذائية تالفه تغزو أسواق الحلة

□ بابل /إقبال محمد

امتأت الأسواق الشعبية في مدينة الحلة بالبضائع الرديئة والمنتهية الصالحة من المواد الغذائية بسبب عدم وجود رقابة على البضائع وعدم فحص البضائع بصورة مستمرة من قبل الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية فضلا عن جنس بعض التجار من الحيطان الكبار الذين أثاروا على حساب المواطن الفغير.

وأستغرب المواطن وسام كاظم من عدم قيام الجهات الحكومية المختصة بمراقبة هذا الكم الهائل من المواد الغذائية المستوردة وتحديد مواد تالفة أو مغشوشة أو منتهية الصالحة يحرص بعض التجار على استيرادها لغرض الكسب غير المشروع من السحت الحرام لان هذه الأرباح التي يحصلون عليها تأتي من مواد غير صالحة للاستهلاك البشري وتؤثر صحتنا وبيئتنا على المواطن البسيط فمثلا الفواكه والخضراوات التي امتأت بها الأسواق تستورد من بعض دول الجوار والكثير منها غير صالحة للاستهلاك أو تالفة ولبلي على ذلك إذا تركناها يوما بدون استعمال نرى آثار بياض أو اصفران عليها من البكتريا القاتلة التي جاءت من استمداية المواد الكيماوية من اجل زيادة وزن ونوعية الفواكه والخضراوات .



مواد غذائية

وقالت أم تحسين لمدى أمس : إن السوق المحلية غارقة باللحوم المستوردة البيضاء والحمراء ولا تعرف أصليا أو نوعها فقط لحوم مستوردة بأسعار زهيدة جدا قياسا باللحوم العراقية و إن هناك عشرات الأنواع تستورد من اللحوم من دول مختلفة وبأسعار زهيدة جدا فمثلا الدجاج سعر الكيلو الواحد ٢٥٠ دينار وتكب عليه مذبوح على

منتجات الألبان ومن دول مختلفة وماركات لا تعرف عنها لا أصلها ولا منشأها مثل الحليب والإجبان والقسطة نراها في جميع أسواق المحافظة وبأسعار تكون رخيصة وهناك عمليات غش موجودة أساسا يقوم بعض التجار بتبديل اللحوم أو الماركة على حساب النوعية، الملم هو كيف يجني التاجر أرباحا عالية على حساب المواطن وأضاف: انه يجب مراقبة دخول هذه المنتجات وفق آليات تحديدها الجهات المختصة من اجل حماية المواطن وبيّن نحن السبب في كل ما يحدث لأننا لا نراقب المنتجات والسلع الموجودة في السوق أو نسال عن تاريخ إنتاجها والمحل عند المحلات المسجلة للمهم إن نشترى أو نأكل وقالت نور حبيب للمدى : إن الأسواق المحلية مكتظة بالمواد الغذائية مثل الفوليات والزيتون والمكسرات ومواد التجميل والفسول والأسواق عامرة بها ونحن لا نعرف من أين تأتي ومن هي الدول التي تصنعها فأضرب مثلا على السكاكر ومواد التجميل التي غزت الأسواق وبكميات كبيرة وبأسعار رخيصة وبماركات عالمية متنوعة ومتعددة وأنا أضع جائزة لمن يدلي بصورة صحيحة على اسم الدولة المصنعة لها والتي هي حتما اسمها غير المكتوب على مواد التجميل أو علب السكاكر لذا أطلب الحكومة المحلية في بابل بمراقبة السلع والعمل على تكوين فرق جواله يوميا من الصحة والبيئة وغرفة التجارة

سواء وضع المحل أو مدى صلاحية اللحم داخل المحل وقد حدثت عدة اشكاليات نتيجة تعدد الجهات الرقابية وتم تشكيل لجنة برئاسة قائممقام المركز وتضم في عضويتها الصحة والبيطرة والبلدية والبيئة إضافة الى عناصر من الشرطة، وتقوم هذه اللجنة بالتنسيق اليومية لرصد المخالفين للشروط وتمتّع بصلاحيات اتخاذ الإجراءات القانونية الرادعة بحق المخالفين والتي تتمثل بصامرة اللحوم أو الحجز لصاحب المحل وقد تصل إلى إزالة المحل إذا كان متجاوزا على ارض البلدية ومخالفا للشروط الصحية والبيئية.

وأضاف : عندما ترصد مواد غذائية غير صالحة للاستهلاك البشري بعد ان يتم اجراء الفحوصات المختبرية عليها وان ثبت عدم صلاحيتها تقوم الجهات الرقابية بإتلاف المواد الفاسدة وقد حصلت حالات كثيرة من بينها رصد أكثر من (٣٠٠٠) كارتون جبن مستورد نوع (دلال) في احد مخازن القطع الخاص ويعد ان تم اجراء الفحص المختبري عليها ظهرت النتائج بعدم صلاحيتها وقد تم إتلاف الكمية إضافة الى ان هناك اجراءات تتمثل بفرض غرامات مالية تتراوح بين ١٠٠٠٠ دينار الى (٢٥٠) ألف دينار وتقرض هذه الغرامات بإجراء أولي على معال الماء والتلح ومعامل المواد الغذائية وقد تتخذ اجراءات اخرى في حال استمرارية المخالفة وتتمثل بعلق العمل .

لرقابة جميع المواد الغذائية وبناء مختبر مركزي للفحص والتقييس في بابل لفحص المواد الغذائية من اجل صحة المواطن وقال رئيس غرفة تجارة بابل صادق الفيحان إن الكثير من المواد الغذائية التي تدخل المحافظة اجزم أنها غير مفحوصة والقسم الكثير منها غير صالح للاستعمال أو تالف أو غير مطابق للمواصفات العالية وطالبنا كثيرا بضرورة وجود مركز في بابل لفحص المواد الغذائية وكذلك ضرورة وجود شهادات استيراد مصدقة من قبل الغرف التجارية .

وقال الدكتور عبال ناعور مدير الرقابة الصحية : يقدر عند المحلات المسجلة لدينا والحاصلة على اجازة صحية (٢٦٨٩) محلا فيما بلغ عدد المحلات التي لا تملك اجازة صحية (٣٠٠) محلا واننا نعمل من خلال النوعية او الضغط على المحلات التي لا تملك اجازة من اجل الحصول على اجازة صحية وان آلية منح الاجازة تعتمد على ضوابط وشروط وقد تختلف حسب الاستخدام للمحلات حيث ان محلات بيع اللحوم تختلف ضوابطها عن محلات بيع المواد الغذائية .

محلات بيع اللحوم خاضعة لرقابة اكثر من جهة فهناك رقابة من قبل المستشفى البيطري إضافة الى الرقابة الصحية وتنحصر مهمة الرقابة الصحية داخل محلات بيع اللحوم ومدى توفر الشروط الصحية

تشيكل لجنة مختصة بشؤون الطاقة في ميسان

□ ميسان / رعد الرسام

في الوقت الذي تتصاعد فيه شكاوى المواطنين من تدني ساعات تجهيز الكهرباء الوطنية مع تصاعد درجات الحرارة خلال هذا الفصل من السنة كشف المستشار الفني لشؤون الطاقة في محافظة ميسان ان المحافظ أوعز بتشكيل لجنة تعنى بمعالجة أعمال الطاقة الكهربائية لإنتاج ونقل وتوزيعها بهدف حل المشاكل الطارئة والمستقبلية لأعمال الطاقة الكهربائية في المحافظة .

وبين مؤيد سالم ان اللجنة التي ترأسها المحافظ تضم بعضويتها مدير توزيع كهرباء ميسان، ومديرية محطة الزبركان الغازية ، ومديرية محطة الكهلاء الغازية ،ومديرية شبكات الجنوب الشرقي .

مضيفا ان توجيهات المحافظ لأعضاء اللجنة تقتضي تقديم تقارير نصف أسبوعية او يومية اذا لزم الامر في سياق تحسين أداء خط الطاقة ومعالجة العوقات التي تعترضه . كما أشار الى ان هنالك لجنة مختصة بخط الكرخة تنتقل عن اللجنة المذكورة وتهدف أيضا الى متابعة المشاكل والمعوقات التي تعيق عمل الخط. لافتا الى ان خط الكرخة يتكون من جزئين الجزء الاول من الجانب العراقي والذي من المزمع انشاء (١٦١) برجاً عليه من اصل (١٠٨ ابراج) تم تنفيذها لنقل الطاقة الكهربائية والجزء الثاني هو جزء الجانب الإيراني الذي سيباشر بنصب ابراجه.

وتابع ان المرحلة الثانية بعد نصب الابراج الجانبين هو(تسليك) الخط وتمت مخاطبة الشركة التي احيل اليها المشروع بالتنسيق مع الشركة العامة لإنشاء الخطوط الناقلة .

يذكر ان مشروع خط كرخة - عمارة الكهربائية سيجهز الشبكة الوطنية ب (٢٠٠) ميغواط كمرحلة اولى وستصل الى ٤٠٠ ميغا واط وفق العقد المبرم مع الجانب الإيراني .

بيطريون في كربلاء يطالبون باستحداث وزارة تعنى بالثروة الحيوانية

□ كربلاء /علي العلاوي

طالب مسؤولون ومختصون في محافظة كربلاء الحكومة باستحداث وزارة خاصة تعنى بالثروة الحيوانية منتقدين فشل وزارة الزراعة بالمحافظة على الثروة الحيوانية ، وعدم تشكيل هيئة عليا تعنى

بهذه الثروة . وجاءت المطالبة خلال ندوة جمعت الأطباء البيطريين بأعضاء مجلس النواب أقامها مكتب مجلس النواب في كربلاء.. وقال مدير مكتب مجلس النواب بكربلاء عباس الكمبر هذه الندوة دعا اليها مكتب مجلس النواب من خلال الاتصالات التي يجريها

المكتب مع مختلف الشرائح في المجتمع الكربلائي بهدف طرح المشاكل والمعوقات أمام أعضاء مجلس النواب ليكونوا على بينة بالمعاينة التي تواجه أفراد المجتمع العراقي ومنها شريحة الأطباء البيطريين.. وأضاف أن هذه الندوة قانونية هدف الحفاظ على الثروة الحيوانية من خلال

مناقشة قانون الزراعة المتعلق بعملهم الوظيفي والاستئمام إلى ملاحظاتهم القانونية حول الخرج بصيغة قانونية نهائية يكون منأخا مناسباً لعملهم.. وأشار إلى إن الندوة بينت حاجة العراق إلى تشريع قوانين جديدة أو اتخاذ قرارات وتوصيات وأوامر للحفاظ على الثروة المهمة مظلما بينت أسباب انحسار الثروة الحيوانية والزراعية كونها تتعرض للهلاك نتيجة لقله الدعم المالي المخصص لها والذي انعكس سلبا على اقتصاد البلاد.

من جهته أوضح تقيي الأطباء البيطريين في كربلاء فارس النصاروي أن الإهمال الذي تعرضت وتعرض له الثروة الحيوانية هي أهم أسباب هذه الندوة التي نبغي من خلالها إيصال الصوت إلى الدولة وأشار إلى أن من أهم التوصيات التي نطالب بها مجلس النواب بالعمل على تحقيقها هي استحداث وزارة جديدة تجمع الصحة بالطب البيطري يطلق عليها وزارة الصحة والثروة الحيوانية بهدف الاهتمام أكثر بهذا المفصل الحيوي الذي يدخل في جزء كبير منه في صحة الإنسان فإذا ما كان غذاء الإنسان الحيواني جيدا وصحيا

فان الأمراض ستقل خاصة وان هناك أمراضا مشتركة بين الإنسان والحيوان وهذا سيؤدي بالنتيجة إلى تنمية اقتصاد البلاد..وأوضح أن على الجميع أن يدرك إن هناك انحسارا في الثروة الحيوانية بسبب الأمراض التي تصيبه وبعد أن كان العراق مصدرا أصبح مستوردا للثروة الحيوانية من جميع بلدان العالم ولهذا فان الحذر واجب من الأمراض التي ستدخل إلى العراق والتي لم تكن موجودة سابقا وهذا احد أسباب المطالبة باستحداث هذه الوزارة..مشيرا إلى أن الثروة الحيوانية لها اثر كبير واجباي على الاقتصاد فيما لو استحدثت بالشكل الصحيح.

من جهته اعترض النائب عن التحالف الوطني و عضو لجنة الزراعة والمياه البرلمانية فؤاد الدوركي على تشكيل وزارة جديدة وقال انه من غير المنطقي استحداث وزارة جديدة في الوقت الذي توجد نية لدمج وزارات الزراعة والأهوار والموارد المائية بوزارة واحدة.



تناقص في الثروة الحيوانية

من المحافظات

الديوانية:

خطط لرقابة عمل الدوائر

أعلنت محافظة الديوانية، أمس الإثنين، عن وضع خطط جديدة لمراقبة ومراقبة عمل دوائر المحافظة من قبل مكتب النزاهة في المحافظة. وقال رئيس مجلس محافظة الديوانية، جبير الجبوري إن "المجلس عد ، اجتماعا مع مدير وأعضاء مكتب نزاهة الديوانية لوضع برامج داعمة للمكتب وتشخيص المعوقات التي تحد من عمله ومعالجتها، مضيفا انه " تم الاتفاق على توسيع وتفعيل عمل مكتب النزاهة في المحافظة، ليشمل مراقبة كافة الدوائر الحكومية فيها".

ديالى:

ترقيم الثروة الحيوانية

أكدت دائرة زراعة ديالى، أنها ستعد حاليا للبدء بحملة شاملة لترقيم الثروة الحيوانية في عموم المحافظة، خلال أقل من شهر، بهدف إعداد إحصاء دقيق عنها يتبع متابعتها والعناية بها بنحو أفضل. وقال مدير قسم الثروة الحيوانية في دائرة زراعة المحافظة، قيس الجميلي، إن "القسم يستعد للبدء بحملة وطنية شاملة لترقيم الثروة الحيوانية في عموم الوحدات الإدارية بديالى"، مشيراً إلى أن "الحملة ستفقد على مرحلتين، أولهما لترقيم الإبل والأبقار والجاموس، وتركز الثانية على الأغنام والماعز".

البصرة:

بحث واقع المنظومة الكهربائية

عقدت لجنة الكهرباء في مجلس محافظة البصرة اجتماعها الدوري الموسع لمناقشة الاستعدادات والإجراءات التي تتخذها مديرية توزيع كهرباء البصرة استعدادا لفصل الصيف وأوضح المهندس زياد علي فاضل رئيس اللجنة انه تم الاتفاق خلال الاجتماع على مجموعة من الإجراءات التنفيذية تخص عمل المنظومة الكهربائية خلال الفترة المقبلة من بينها متابعة موضوع البرمجة الكهربائية وتحديد حصة المحافظة من إنتاج الطاقة الكهربائية

ذي قار:

تسجل أعلى نسبة في البطالة

حذر مختصون في الشأن الاقتصادي من تصاعد نمو ظاهرتي "البطالة والفقر" في ذي قار ، وعدوه تهديدا جديا للاقتصاد المحلي والعراقي ، وقال عباس داوود شناتي مدير هيئة إحصاء ذي قار : إن ذي قار تسجل اعلى نسبة في معدلات البطالة على مستوى العراق حيث بلغت نسبة العاطلين في آخر مسح أجرته هيئة الإحصاء " ٢٥٪ " من نسبة سكان المحافظة ، يشكل خريجو المعاهد والكليات النسبة الأكبر بينهم ، ويليهم العسكريون من الجيش المنحل بينما كانت النسبة للمحافظات الأخرى في ١٢٪ من سكانها .